

١ - تعرب عن قلقها الشديد لهذه الظاهرة المزبحة ؟

٢ - وتحث حكومة اتحاد افريقيا الجنوبي على ان تصدر تعليماتها الى السلالات المختلفة في اقليم افريقيا الجنوبي المسؤول بالازدواج بوقف حبس وابعاد الافريقيين تحكما ، بما فيهم عمالء واعناء مذلة افريقيا الجنوبي الغربية ، وان تزمن لجميئ قطاعات السكان حرية ممارسة الحقوق السياسية حرية التعبير .

الجلسة الدائمة ٤٠٠

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥٦٠ (الدورة ١٥)

التدبير القانوني اللازم لتأمين تنفيذ الالتزامات
التي يضطلع بها اتحاد افريقيا الجنوبي
ازاء اقليم افريقيا الجنوبي الغربية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٣٦١ (الدورة ١٤) المتخد في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦١ ، الذي لفتت فيه اذ اراد الدول الاعضاء الى النتائج التي انتبهى اليها تقرير لجنة افريقيا الجنوبي الغربية الخامس^(١) بشأن التدبير القانوني المتاح للدول الاعضاء لحالات ارتفاع نزاع من اتحاد افريقيا الجنوبي حول تنفيذ مكازن الازدواج بالاقليم افريقيا الجنوبي الغربية او تطبيقه على محكمة العدل الدولية ان تذررت تسوية هذا النزاع عن طريق المفاوضات ،

واذ تلاحظ مع القلق الشديد ان ادارة اقليم قد سارت ، في السنوات الاخيرة ، على نحو مخالف لمذكرة الازدواج ، ولمبادئ الأمم المتحدة ، ولإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، ولقرارات الجمعية العامة ، بما فيها القرار ٤٩٤ ألف (الدورة ٥) المتخد في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، الذي وافقت به الجمعية العامة على فتوى ١١ تموز (يوليه) ١٩٥٠ التي اصدرتها محكمة العدل الدولية بمحدد مسألة افريقيا الجنوبي الغربية^(٢) ،

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثانية عشرة ، الملحق رقم ١٢ ألف (جع / ٣٦٢) .

(٢) المركز الدولي لافريقيا الجنوبي الغربية، فتوى ، محكمة العدل الدولية ، "جريدة المشاري" ،

وأذ تلاحظ أن جميع المفاوضات والجهود ، التي قامت بها الجمعية العامة ، ولجانها رئيسياتها العديدة التي شكلتها وحولتها السلطات الازمة لتحقيق هذه الفعالية ، والدول الاعضاء العاملة عن طريق هذه اللجان والهيئات ، قد أخفقت في حمل حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية على الوزاء بالتزاماتها المترتبة عليها بموجب صك الانتداب ، كما يستدل على ذلك، مما يستدل به، من التقارير التالية التي قد منها اللجان والهيئات المذكورة الى الجمعية العامة :

(أ) تقارير اللجنة الخاصة لافريقيا الجنوبية الغربية ، المقدمة الى الجمعية العامة في درراتها السادسة والسابعة والثامنة (١) ،

(ب) تقارير لجنة افريقيا الجنوبية الغربية ، المقدمة الى الجمعية العامة في درراتها التاسعة في دررتهم الثالثة عشرة والرابعة عشرة (٢) ،

(ج) تقارير لجنة المساعي الحميد لافريقيا الجنوبية الغربية ، المقدمة الى الجمعية العامة في دررتهم الثالثة عشرة والرابعة عشرة (٢) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة ، المرفقات ، البند ٣٨ من جدول الاعمال ، الوثائق ج ع / ١١٠١ والاضافات ١ - ٣ ، المرجع الاخير ، الدورة الثامنة ، المرفقات ، البند ٣٦ من جدول الاعمال ، الوثائق ج ع / ٢٢٦١ والاضافة ١ وج ع / ٢٤٢٥ والاضافتان ١ و ٢ ٠

(٢) المرجع الاخير ، الدورة التاسعة ، الملحق رقم ١٤ (ج ع / ٢٦٦٦ والتوصيب ١) ، المرجع الاخير ، الدورة التاسعة ، المرفقات ، البند ٣٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٢٦٦٦ والاضافة ١ ، المرجع الاخير ، الدورة العاشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٢٩١٣) ، المرجع الاخير ، الدورة العاشرة ، المرفقات ، البند ٣٠ من جدول الاعمال ، الوثائق ج ع / ٢٩١٣ والاضافتان ١ و ٢ ، المرجع الاخير ، الدورة الحادية عشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٣١٥١) ،

المرجع الاخير ، الدورة الثانية عشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٣٦٢٦) ، المرجع الاخير ، الدورة الثالثة عشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٣١٠٦ والاضافة ١) ، المرجع الاخير ، الدورة الرابعة عشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٤١٩١) ، المرجع الاخير ، الدورة الخامسة عشرة ، الملحق رقم ١٢ (ج ع / ٤٤٦٤) ٠

(٣) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة عشرة ، المرفقات ، البند ٣٩ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٣١٠٠ ، المرجع الاخير ، الدورة الرابعة عشرة ، المرفقات ، البند ٣٨ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٤٢٢٤ ٠

وأذ تحيط علما بالتقارير السالفة الذكر ، ولا سيما تقارير لجنة افريقيا الجنوبية الغربية حول نشل المفاوضات مع حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية ، والنتائج التي انتهت اليها اللجنة ، ومفاد ما ان الاتحاد قد رفض دعوما التعاون ، بأية صورة من الصور، مع اللجنة أثناء قيامها بوظائفها ،

١ - تحيط علما ، مع الموافقة ، بملاحقات لجنة افريقيا الجنوبية الغربية ، بشأن ادارة الاتليم الواردة في تقريرها المرفوع الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة ، وتجد أن حكومة اتحاد افريقيا الجنوبية لم تنفذ الالتزامات المفروضة عليها بموجب مك الانتداب الخادر باقليم افريقيا الجنوبية الغربية ، ورفعت تتنفيذها ؟

٢ - وتخلى الى ان النزاع الذى نشأ بين اثيوبيا وليبيريا وبين الدول الاعضاء الاخرى من جهة ، وبين اتحاد افريقيا الجنوبية من جهة اخرى ، بشأن تفسير مك الانتداب وتطبيته ، لم تتم ولا يمكن ان تتم تسويته عن طريق المفاوضات ؟

٣ - وتلاحظ ان اثيوبيا وليبيريا قد اودعتا سويا في ٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٠ صحفتي دعوى لدى محكمة العدل الدولية رفعت بهما دعوى قضائية ضد اتحاد افريقيا الجنوبية ؟

٤ - وتشنى على حكومتي اثيوبيا وليبيريا لمبادرتهما الى رفع هذا النزاع الى محكمة العدل الدولية لتقاضي دعوى قضائية وفقا للمادة ٧ من مك الانتداب *

الجلسة العامة ٩٥٤

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥٦٦ (الدورة ١٥)

قيام الوكالات المتخصصة ومؤسسة الام المتحدة لرعاية الدافرلة بمساعدة الانماء الاتسادي والاجتماعي والتعليمي في افريقيا الجنوبية الغربية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى اهداف المادة ٥٥ من ميثاق الام المتحدة ،

راغ تذكر المركز الدولي لاتليم افريقيا الجنوبية الغربية (الى مرسل بالانتداب ، والالتزامات العامة ذاتها ، وانتمام المجتمع الدولي بتعزيز رفاه سكان هذا الازليم ،